mroftalp htehaB ni knil muideM

من فاتته صلاة الوتر فهل يصليها مع الضحى شفعاً ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم. من فاتته صلاة الوتر هل يصح له ان يصليها مع الضحى شفعا وليس وترا - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان العبادة المؤقتة بوقت فانها تفوت بفوات وقتها الا من عذر والوتر من جملة العبادات التي اقتف الشارع بوقت ابتداء ووقت انتهاء. فاذا فات الانسان الوتر - 00:00:20

فلا يخلو فواته من حالتين. اما ان يكون قد فاته بلا عذر واما ان يكون قد فاته بعذر شرعي من نوم او نسيان. فاذا كان الوتر قد فات الانسان بلا عذر شرعي فانه - 00:00:43

يعتبر سنة قد فات محلها. والسنة اذا فات محلها بلا عذر فانه لا يشرع للانسان قضاؤه. لانه اخرج هذه العبادة المؤقتة بلا عذر. واما اذا كان الوتر قد فات الانسان بالعذر. الشرعي المعتبر - 00:01:03

فانه يشرع له ان يتداركه ضحى. ولكن ليس على صفة الوترية وانما على صفة الشفع لما روى الامام مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها قالت وكان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:23

اذا غلبه عن قيام الليل نوم او وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة. ذلك لان العادة في وتره صلى الله عليه وسلم انه كان لا يزيد على احدى عشرة. فلما قضى صلاة الليل والوتر من النهار شفع وتره بواحدة - 00:01:43

فصارت اثنين اثنتي عشرة ركعة. وفي سنن ابي داوود من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن الوتر او نسيه فليصلي اذا اصبح او ذكر. فاذا كانت - 00:02:03

سعادة الانسان ان يوتر بواحدة فليصلي في الضحى ثنتين. واذا كانت عادته ان يوتر بثلاث فليصلي في الضحى وهكذا اربعا وهكذا. فاذا اراد الانسان ان يجمع بين نيتين بفعل واحد. فينوي - 00:02:23

بصلاته الوتر وركعتي الضحى فانهما يتداخلان في اصح قولي اهل العلم رحمهم الله تعالى. لان المتقرر عند العلماء انه اذا اجتمع عبادتان في وقت واحد ومن جنس واحد دخلت في الكبرى والاولى فصلهما. فاذا فصل صلاة الوتر شفعا عن ركعتي الضحى فهو الافضل. والاعظم - 00:02:43

ثوابا واجرا وان نوى بالركعتين انها قضاء لوتره. وانها لسنة الضحى فانه سمعوا له الاجران ويتحقق له الثوابان بفعل واحد. وفضل الله عز وجل واسع والله اعلم - 00:03:13